



قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتنمية والتكوين لجهة فاس - مكناس

رقم: 108-18 صادر في: 13 ذو القعدة 1439 هـ الموافق ل: 27 يوليو 2018

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)

=====

إن مدير الأكاديمية الجهوية للتنمية والتكوين لجهة فاس - مكناس:

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتنمية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربى الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتميمه، ولاسيما المادة 90 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكمتها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 16-03 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتنمية والتكوين لجهة فاس - مكناس، ومصالحها الإقليمية.

قرر ما يلي:

المادة 1:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب:

1- مدير(ة) إقليمي(ة) للمديرية الإقليمية ببومران بالأكاديمية الجهوية للتنمية والتكوين لجهة فاس - مكناس.

2- مدير(ة) إقليمي(ة) للمديرية الإقليمية بتاونات بالأكاديمية الجهوية للتنمية والتكوين لجهة فاس - مكناس.

المادة 2:

يجب على المترشح(ة) الراغب(ة) في تقلد أحد المنصبين المذكورين في المادة 1 أعلاه ، أن يكون:

✓ مرتبًا على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات

ترتيب استدلالي مماثل؛

✓ حاصلًا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛



- ✓ متوفرا، على الأقل، على أربع (4) من الخدمة بصفة مرسم:
- ✓ قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من **هذا الشرط**:
- ✓ قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية؛
- كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة، الموظفون المرسمون والأعوان التعاقدون المزاولون، لمهام رئيس قسم، شريطة قضاهم ما لا يقل عن عشر سنوات بقطاع التربية الوطنية.

المادة 3:

- يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار المشار إليه أعلاه، وال المتعلقة بـ:
- إعداد المخطط التنموي للإقليم أو العمالة في مجال التعليم الأولي والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي،
- انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛
- إعداد الخريطة المدرسية على المستوى الإقليمي، وبرمجة حاجيات الإقليم أو العمالة من البناءات والتجهيزات المدرسية والمواد البشرية والمالية؛
- تنفيذ وتتبع البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية وبال التربية غير النظامية؛
- تمثيل المديرية الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى العمالة أو الإقليم؛
- الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة النفوذ الترابي للمديرية الإقليمية مع العمل على انفتاحها على محطيها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
- تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على مستوى الإقليم؛
- تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه(ها) من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية.

المادة 4:

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)، من الوثائق التالية:

1. طلب خططي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس-مكناس، يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) ورأي الرئيس(ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعين(ة) بالأمر:
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشح لمنصب المطلوب: (06 نظائر)
3. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، متضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبراً من طرف المترشح(ة) وفق النموذج رفقته: (06 نظائر)
4. نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مشهود بمطابقتها للأصل: (06 نظائر)
5. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه: (06 نظائر)

6. المشروع الشخصي الذي يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة.

المادة 5 :

سحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس- مكناس:
ابتداء من يوم 27 يوليو 2018 <http://aref-fm.men.gov.ma>

المادة 6 :

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس- مكناس، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من: يوم الاثنين: 27 غشت 2018 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم: 10 سبتمبر 2018 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7 :

تحدد، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس- مكناس لجنة للانتقاء تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8 :

ينشر هذا القرار على الموقعين الإلكترونيين للوزارة وللأكاديمية، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

فاس في: 13 ذو القعدة 1439ه الموافق ل: 27 يوليو 2018



قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس- مكناس رقم: 108/18 صادر في: 13 ذو القعدة 1439 هـ الموافق ل: 27 يوليو 2018